الوقف والابتداء في القرآن الكريم

إعداد

د/ وليد بن حزام الشيباني
الأستاذ المساعد بقسم القرآن وعلومه –كلية أصول الدين
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

المجلد (٦٩) العدد (الأول) الجزء (الثاني) يناير ٢٠١٨م

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب مهيمنا على الكتب ولم يجعل له عوجا، أحمده تعالى بكل حمد حمده به عباده الصالحون حمدا لا ينقضي أبدا، والصلاة والسلام على محمد وآله وصحبه ومن تبعهم بإحسان. أما بعد:

فإن علم الوقف والابتداء علم عظيم القدر، جليل الخطر، لأنه يستعان به على فهم القرآن، والغوص على دُرَرِه، وتتضح به الوقوف التامة، والكافية، والحسان، فتظهر للسامع المتأمل والقارئ المتدبر المعاني على أكمل وجوهها، وأقربها لمأثور التفسير، ومعاني لغة العرب، فإن اعتماد علماء الوقف والابتداء في وضع الوقوف وبيان وجوهها، مبني على النظر في معاني الآيات، وكلامهم في المعاني، وفي بيان وجوه الوقف، مأخوذ من المنقول والمعقول.

فهو حلية التلاوة، وزينة القارئ، وفهم للمستمع، وفخر للعالم، وبلاغ للتالي، قال أبو حاتم: (من لم يعرف الوقف لم يعلم القرآن).[١]

فلا ريب أن هذا العلم من العلوم التي تستبين بها المعاني القرآنية، فالمقصود منه بيان مواضع الوقف بحيث يراعي القارئ المعاني، فيقف ويبتدأ على حسب ما يقتضيه المعنى واللفظ، ولا يكون ذلك إلا بتدبر المعاني.

قال ابن الأنباري: (ومن تمام معرف إعراب القرآن ومعانيه وغريبه: معرفة الوقف والابتداء فيه؛ فينبغي للقارئ أن يعرف: الوقف التام، والوقف الكافي الذي ليس بتام، والوقف القبيح الذي ليس بتام ولا كاف ...).[٢]

وإذا قرأ القارئ وابتدأ بما لا يحسن الابتداء به، أو وقف عند كلام لا يفهم إلا بأن يوصل بما بعده، فقد خالف أمر الله تعالى بتدبر القرآن، ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾ (النساء:٨٢)، ﴿ كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَٰتِهِۦ ﴾ (صّ:٢٩).

فإن في القرآن الهدى والذكرى، والعلم والتزكية، والرحمة والنور، كما قال تعالى: ﴿ هَٰذَا ذِكْرُ مَن مَّعِىَ وَذِكْرُ مَن قَبْلِى ۗ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْحَقَّ ۖ فَهُم مُّعْرِضُونَ ﴾ (الأنبياء: ٢٤). ﴿ ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ ۛ فِيهِ ۛ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ (البقرة:٢)، وقال: ﴿ وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ قُرْءَانًا أَعْجَمِيًّا لَّقَالُوا۟ لَوْلَا فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥٓ ۖ ءَا۬عْجَمِىٌّ وَعَرَبِىٌّ ۗ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ ۖ وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى ۚ ﴾

---

[١]- انظر: لطائف الإشارات لفنون القراءات، للقسطلاني، ٢٤٩/١.

[٢]- انظر: إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله تعالى، لابن الأنباري، ١٠٨/١.

(فصلت: ٤٤). ﴿ وَلَقَدْ جِئْنَاهُم بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ (الأعراف: ٥٢) إلى غير ذلك من الآيات.

ومع ما قدمتُ من جلالته، واعتناء قراء السلف به فقد كاد أن يصبح اليوم مهجورا، وكان هذا من أهم الأسباب التي دفعتني للكتابة فيه مع غيره من الأسباب، ومنها:

١)- أن هذا العلم من أهم الموضوعات التي لابد لقارئ القرآن من معرفتها ومراعاتها في قراءته، فمن تمام معرفة معاني القرآن معرفة الوقف والابتداء.

٢)- بعلم الوقف والابتداء يتبين الفرق بين المعنيين المختلفين، والحكمين المتغايرين، فبه يتحقق فهم كلام الله تعالى.

٣)- الرد على من زعم أن الوقوف اتفاقية وليس لها حكمة، فأباحوا لأنفسهم الوقف لأداء معاني تتفق وغرضهم بعيدة عن شرف المعنى وقداسته.

٤)- إثبات احتفاء السلف الصالح بهذا النوع من علوم القرآن، وأنهم لم يتركوا صغيرة ولا كبيرة تتعلق بالقرآن إلا وتناولوها تأصيلا وتطبيقا وتعليما.

وحتى ينهض البحث بالمهمة التي أنيطت به، ويحقق الهدف الذي يصبو إليه فقد اشتمل على مقدمة، وثمانية مباحث، وخاتمة، على النحو التالي:

المقدمة: واشتملت على أهمية الموضوع، وأسباب دراسته، وخطة البحث.

المبحث الأول: تعريف الوقف والابتداء.

المبحث الثاني: أهمية علم الوقف والابتداء.

المبحث الثالث: حكم الوقف على رؤوس الآيات.

المبحث الرابع: الوقف اللازم.

المبحث الخامس: الوقف التام.

المبحث السادس: الوقف الكافي.

المبحث السابع: الوقف الحسن.

المبحث الثامن: وقف المعانقة.

ثم الخاتمة: - أسأل الله تعالى حسنها- وقد ضمنتها النتائج التي توصلت إليها، والقضايا التي عالجتها في هذه الدراسة.

وإنني إذ أقدم هذا البحث، فإني أسأل الله تعالى أن ينفع به، ويجعله خالصا لوجهه الكريم، وأن يكتب لي منزلا عنده مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقا. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المبحث الأول: تعريف الوقف والابتداء.

من المناسب أن أبدأ أولا بتعريف الوقف والابتداء في اللغة واصطلاح القراء، قبل أن أتناول أهمية علم الوقف والابتداء، وأنواعه تفصيلا، فأقول:

أولا: تعريف الوقف لغة:

تطلق كلمة: (الوقف) في لسان العرب، ويقصد بها عدة معان، منها:

١)- السكوت، يقال: وقف على الكلمة وقوفا، أي: سكت، ويقال: كلمته فوقف، أي: سكت، ويقال: وقفه توقيفا، أي: علمه مواضع الوقف.

٢)- الحبس، يقال: وقف الدار على الفقراء وقفا، أي: حبسها.

٣)- القيام والسكون، يقال وقف وقوفا، قام من جلوس وسكن بعد الحركة

٤)- المعاينة، يقال: وقف على الأمر، أي: عاينه.[١]

ثانيا: تعريف الوقف في اصطلاح القراء:

قال ابن الجزري: الْوَقْفُ: عِبَارَةٌ عَنْ قَطْعِ الصَّوْتِ عَلَى الْكَلِمَةِ زَمَنًا يَتَنَفَّسُ فِيهِ عَادَةً بِنِيَّةِ اسْتِئْنَافِ الْقِرَاءَةِ؛ إِمَّا بِمَا يَلِي الْحَرْفَ الْمَوْقُوفَ عَلَيْهِ، أَوْ بِمَا قَبْلَهُ، لَا بِنِيَّةِ الْإِعْرَاضِ، وَيَأْتِي فِي رُءُوسِ الْآيِ، وَأَوْسَاطِهَا، وَلَا يَأْتِي فِي وَسَطِ كَلِمَةٍ، وَلَا فِيمَا اتَّصَلَ رَسْمًا، وَلَابُدَّ مِنَ التَّنَفُّسِ مَعَهُ.[٢]

إخراج محترزات التعريف:

١)- خرج بقيد (التنفس): (السكت)، فإنه عِبَارَةٌ عَنْ قَطْعِ الصَّوْتِ زَمَنًا هُوَ دُونَ زَمَنِ الْوَقْفِ عَادَةً مِنْ غَيْرِ تَنَفُّسٍ.[٣] فالوقف يشترط فيه التنفس مع المهلة، والسكت لا يكون معه تنفس.[٤]

٢)- خرج بقيد (بِنِيَّةِ اسْتِئْنَافِ الْقِرَاءَةِ): (القطع) وهو عِبَارَةٌ عَنْ قَطْعِ الْقِرَاءَةِ رَأْسًا، فَهُوَ كَالِانْتِهَاءِ، فَالْقَارِئُ بِهِ كَالْمُعْرِضِ عَنِ الْقِرَاءَةِ، وَالْمُنْتَقِلُ مِنْهَا إِلَى حَالَةٍ أُخْرَى سِوَى الْقِرَاءَةِ، كَالَّذِي يَقْطَعُ عَلَى حِزْبٍ، أَوْ وِرْدٍ، أَوْ فِي رَكْعَةٍ، ثُمَّ يَرْكَعُ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يُؤْذِنُ بِانْقِضَاءِ الْقِرَاءَةِ وَالِانْتِقَالِ مِنْهَا إِلَى حَالَةٍ

---

[١])- انظر: لسان العرب، ٤٨٩٨/٦، وتاج العروس، ٢٦٨/٦، مادة: (وقف).

[٢])- انظر: النشر في القراءات العشر، لابن الجزري، ٢٤٠/١.

[٣])- انظر: النشر، لابن الجزري، ٢٤٠/١، والإتقان، للسيوطي، ٢٤٤/١.

[٤])- قال ابن الجزري: (الصَّحِيحُ أَنَّ السَّكْتَ مُقَيَّدٌ بِالسَّمَاعِ وَالنَّقْلِ، فَلَا يَجُوزُ إِلَّا فِيمَا صَحَّتِ الرِّوَايَةُ بِهِ لِمَعْنًى مَقْصُودٍ بِذَاتِهِ، وَذَهَبَ ابْنُ سَعْدَانَ فِيمَا حَكَاهُ عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَأَبُو بَكْرِ بْنُ مُجَاهِدٍ فِيمَا حَكَاهُ عَنْهُ أَبُو الْفَضْلِ الْخُزَاعِيُّ إِلَى أَنَّهُ جَائِزٌ فِي رُءُوسِ الْآيِ مُطْلَقًا حَالَةَ الْوَصْلِ لِقَصْدِ الْبَيَانِ، وَحَمَلَ بَعْضُهُمُ الْحَدِيثَ الْوَارِدَ عَلَى ذَلِكَ، وَإِذَا صَحَّ حَمْلُ ذَلِكَ جَازَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ). (النشر، ٢٤٠/١).

أُخْرَى، وَهُوَ الَّذِي يُسْتَعَاذُ بَعْدَهُ لِلْقِرَاءَةِ الْمُسْتَأْنَفَةِ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى رَأْسِ آيَةٍ؛ لِأَنَّ رُءُوسَ الْآيِ فِي نَفْسِهَا مَقَاطِعُ.[١]

وروى ابن الجزري بسنده إلى عبد الله بن أبي الهذيل أنه قال: (إِذَا قَرَأَ أَحَدُكُمُ الْآيَةَ فَلَا يَقْطَعْهَا حَتَّى يُتِمَّهَا). وفي رواية أخرى عنه: (كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يَقْرَءُوا بَعْضَ الْآيَةِ وَيَدَعُوا بَعْضَهَا). قال ابن الجزري: (وَهَذَا أَعَمُّ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِي الصَّلَاةِ، أَوْ خَارِجَهَا، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْهُذَيْلِ تَابِعِيٌّ كَبِيرٌ، وَقَوْلُهُ: (كَانُوا): يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا يَكْرَهُونَ ذَلِكَ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ).[٢] ونخلص مما تقدم أن الوقف يشترط فيه التنفس مع المهلة، والسكت لا يكون معه تنفس، والقطع هو الانصراف عن القراءة والانتهاء منها.

ثالثا: تعريف الابتداء في اللغة:

يقال: ابتدأت الشيء فعلته ابتداء، والبدء فعل الشيء أول، وبديت بالشيء قدمته، ومبدأ الشيء هو الذي منه يتركب أو منه يتكون.[٣]

رابعا: تعريف الابتداء اصطلاحا:

لم أقف على تعريف اصطلاحي للابتداء عند علماء القراءات، ولعل السبب في عدم تعريفهم للابتداء هو وضوح معناه وظهوره، أو: لأن شغلهم الشاغل تمثل في تعريف الوقف وضبطه، ولعل في تعريف ابن الجزري للوقف ما يدل على تعريف الابتداء، فالوقف عنده كما تقدم: (قَطْعِ الصَّوْتِ عَلَى الْكَلِمَةِ زَمَنًا يَتَنَفَّسُ فِيهِ عَادَةً بِنِيَّةِ اسْتِئْنَافِ الْقِرَاءَةِ؛ إِمَّا بِمَا يَلِي الْحَرْفَ الْمَوْقُوفَ عَلَيْهِ، أَوْ بِمَا قَبْلَهُ ...). وعليه؛ فيمكن تعريف الابتداء بأنه: استئناف أو الشروع في القراءة بعد وقف أو قطع.

المبحث الثاني: أهمية علم الوقف والابتداء:

إن علم الوقف والابتداء مما ينبغي للقارئ أن يحتفي بمعرفته؛ وينفق في إتقانه أكثر وقته وهمته. وفي أهميته يقول ابن الجزري: (لَمَّا لَمْ يُمْكِنِ لِلْقَارِئِ أَنْ يَقْرَأَ السُّورَةَ، أَوِ الْقِصَّةَ فِي نَفَسٍ وَاحِدٍ، وَلَمْ يَجْرِ التَّنَفُّسُ بَيْنَ كَلِمَتَيْنِ حَالَةَ الْوَصْلِ، بَلْ ذَلِكَ كَالتَّنَفُّسِ فِي أَثْنَاءِ الْكَلِمَةِ وَجَبَ حِينَئِذٍ اخْتِيَارُ وَقْفٍ

---

[١]- انظر: النشر، لابن الجزري، ٢٣٩/١، والإتقان، للسيوطي، ٢٤٤/١.

[٢]- انظر: النشر، ٢٣٩/١، وصحح إسناده السيوطي في الإتقان، ٢٤٤/١.

[٣]- انظر: لسان العرب، ٢٢٣/١، والمفردات للراغب، ص: ٤٠، مادة: (بدأ).

لِلتَّنَفُّسِ وَالِاسْتِرَاحَةِ، وَتَعَيَّنَ ارْتِضَاءُ ابْتِدَاءٍ بَعْدَ التَّنَفُّسِ وَالِاسْتِرَاحَةِ، وَتَحَتَّمَ أَنْ لَا يَكُونَ ذَلِكَ مِمَّا يُخِلُّ بِالْمَعْنَى، إِذْ بِذَلِكَ يَظْهَرُ الْإِعْجَازُ وَيَحْصُلُ الْقَصْدُ).[١]

لذلك كان الصحابة يهتمون عند قراءة القرآن بمراعاة الوقف والابتداء، ويتناقلون مسائله مشافهة، ويتعلمونه كما يتعلمون تلاوة القرآن.

وقد دل على أهمية علم الوقف والابتداء ومشروعية تعلمه أدلة منها:

١)- عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: (لَقَدْ عِشْنَا بُرْهَةً مِنْ دَهْرِنَا وَإِنَّ أَحَدَثَنَا يُؤْتَى الإِيمَانَ قَبْلَ الْقُرْآنِ، وَتَنْزِلُ السُّورَةُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ فَيَتَعَلَّمُ حَلاَلَهَا وَحَرَامَهَا، وَمَا يَنْبَغِي أَنْ يُوقَفَ عِنْدَهُ فِيهَا كَمَا تَعْلَمُونَ أَنْتُمُ الْقُرْآنَ، ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رِجَالاً يُؤْتَى أَحَدُهُمُ الْقُرْآنَ فَيَقْرَأُ مَا بَيْنَ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتِمَتِهِ مَا يَدْرِي مَا أَمْرُهُ وَلاَ زَاجِرُهُ، وَلاَ مَا يَنْبَغِي أَنْ يُوقَفَ عِنْدَهُ مِنْهُ يَنْثُرُهُ نَثْرَ الدَّقَلِ).[٢] قال ابن الجزري: (وَفِي كَلَامِ ابْنِ عُمَرَ بُرْهَانٌ عَلَى أَنَّ تَعَلُّمَهُ إِجْمَاعٌ مِنَ الصَّحَابَةِ).[٣]

وقال الداني: (ففي قول ابن عمر دليل على أن تعليم ذلك توقيفٌ من رسول الله ﷺ، وأنه إجماع من الصحابة. ومما يؤكد ذلك ويحققه ما قاله ميمون بن مهران: (إني لأقشعر من قراءة أقوام يرى أحدهم حتماً عليه أن لا يقصر عن العشر. إنما كانت القراء تقرأ القصص إن طالت أو قصرت، يقرأ أحدهم: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴾ (البقرة:١١) ويقوم في الركعة الثانية فيقرأ: ﴿ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ ﴾ (البقرة:١٢). قال أبو عمرو: فهذا يبين أن الصحابة كانوا يتجنبون القطع على الكلام الذي يتصل بعضه ببعض، ويتعلق آخره بأوله، لأن ابن مهران حكى ذلك عنهم، إذ هو من كبار التابعين. فدل ما ذكرناه على وجوب القطع على التمام، وتجنب القطع على القبيح، وحض على تعليم ذلك).[٤]

وقد عارض هذا الاستدلال الشيخ القاري في شرحه على الجزرية بعد أن ذكره بقوله: (ولا يخفى أن قوله: (وَلاَ مَا يَنْبَغِي أَنْ يُوقَفَ عِنْدَهُ مِنْهُ) لا يبعد أن يراد به الآيات المتشابهات في معناها، فليس في

---

[١])- انظر: النشر في القراءات العشر، ١/ ٢٢٤.

[٢])- أخرجه الحاكم في المستدرك، ح (١٠١)، وقال: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلاَ أَعْرِفُ لَهُ عِلَّةً وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. ووافقه الذهبي. والبيهقي في السنن الكبرى، ح (٥٠٧٣).

[٣])- انظر: النشر في القراءات العشر، ١/ ٢٢٤.

[٤])- انظر: المكتفى في الوقف والابتدا، للداني، صـ: ٤.

الحديث نص على الوقف المصطلح عليه).[١] وكلا المعنيين محتمل من جهة اللفظ، وقوى الاحتمال الأول كلام أولئك الأئمة في الاستدلال به على مراعاة الوقوف.

٢)- قوله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾ (المزمل:٤). فهذا أمر من الله تعالى بترتيل القرآن، والأمر يقتضي الوجوب ما لم يصرف عنه صارف فيفيد الندب أو الإباحة إلى غير ذلك، وليس ثم صارف، فيبقى الأمر على الأصل وهو الوجوب. وأيضا كلمة: {تَرْتِيلًا}تأكيد في إيجاب الأمر بترتيل كلامه؛ ومراعاة الوقوف داخلة في ذلك، قال ابن عباس: بَيِّنْهُ تَبْيِينًا. وقال مجاهد: بعضه على إثر بعض على تؤدة.[٢] وسئل عليُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عن قوله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾، فقال: (التَّرْتِيلُ مَعْرِفَةُ الْوُقُوفِ وَتَجْوِيدُ الْحُرُوفِ).[٣]

٣)- قال ابن الجزري: (وَصَحَّ، بَلْ تَوَاتَرَ عِنْدَنَا تَعَلُّمُهُ وَالِاعْتِنَاءُ بِهِ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ، كَأَبِي جَعْفَرٍ يَزِيدَ بْنِ الْقَعْقَاعِ إِمَامِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ الَّذِي هُوَ مِنْ أَعْيَانِ التَّابِعِينَ، وَصَاحِبِهِ الْإِمَامِ نَافِعِ بْنِ أَبِي نُعَيْمٍ، وَأَبِي عَمْرِو بْنِ الْعَلَاءِ، وَيَعْقُوبَ الْحَضْرَمِيِّ، وَعَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْأَئِمَّةِ، وَكَلَامُهُمْ فِي ذَلِكَ مَعْرُوفٌ، وَنُصُوصُهُمْ عَلَيْهِ مَشْهُورَةٌ فِي الْكُتُبِ، وَمِنْ ثَمَّ اشْتَرَطَ كَثِيرٌ مِنْ أَئِمَّةِ الْخَلَفِ عَلَى الْمُجِيزِ أَنْ لَا يُجِيزَ أَحَدًا إِلَّا بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ الْوَقْفَ وَالِابْتِدَاءَ، وَكَانَ أَئِمَّتُنَا يُوقِفُونَنَا عِنْدَ كُلِّ حَرْفٍ وَيُشِيرُونَ إِلَيْنَا فِيهِ بِالْأَصَابِعِ سُنَّةً أَخَذُوهَا كَذَلِكَ عَنْ شُيُوخِهِمُ الْأَوَّلِينَ، وَصَحَّ عَنِ الشَّعْبِيِّ، وَهُوَ مِنْ أَئِمَّةِ التَّابِعِينَ عِلْمًا وَمُقْتَدًى أَنَّهُ قَالَ: إِذَا قَرَأْتَ: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ فَلَا تَسْكُتْ حَتَّى تَقْرَأَ: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾ (الرحمن:٢٦-٢٧).[٤] وقال أبو نهيك الأسدي: (إنكم تَصلون هذه الآية، وإنها مقطوعة: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ (آل عمران:٧)، فانتهى علمهم إلى قولهم الذي قالوا).[٥] ومراده: أن الوقف تام على: {وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ}. ثم يبتدأ: {وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا}. فهم لا يعلمون

---

[١]- انظر: شرح المقدمة الجزرية (المنح الفكرية على متن الجزرية) صـ ٢٧٠.

[٢]- انظر: تفسير الطبري، ٦٨١/٢٣، وتفسير ابن أبي حاتم، ٣٤٤/١٢.

[٣]- انظر: النشر في القراءات العشر، ١/ ٢٢٤.

[٤]- المصدر السابق، ١/ ٢٢٥.

[٥]- أخرجه الطبري في تفسيره، ٦/ ٢٠٢، أثر: (٦٦٩٢).

تأويل المتشابه ولكنهم يكلون علمه إلى الله تعالى، وعليه فالواو لاستئناف خبر عن الراسخين في العلم وليست عاطفة. والراسخون على هذا: (مبتدأ) خبره: (يقولون آمنا به).

٤)- حديث أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (يَا أُبَيُّ إِنِّي أُقْرِئْتُ الْقُرْآنَ فَقِيلَ لِي: عَلَى حَرْفٍ أَوْ حَرْفَيْنِ، فَقَالَ الْمَلَكُ الَّذِي مَعِي: قُلْ عَلَى حَرْفَيْنِ. قُلْتُ: عَلَى حَرْفَيْنِ. فَقِيلَ لِي: عَلَى حَرْفَيْنِ أَوْ ثَلاَثَةٍ. فَقَالَ الْمَلَكُ الَّذِي مَعِي: قُلْ عَلَى ثَلاَثَةٍ. قُلْتُ: عَلَى ثَلاَثَةٍ. حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرُفٍ، ثُمَّ قَالَ: لَيْسَ مِنْهَا إِلاَّ شَافٍ كَافٍ، إِنْ قُلْتَ: سَمِيعًا عَلِيمًا عَزِيزًا حَكِيمًا، مَا لَمْ تَخْتِمْ آيَةَ عَذَابٍ بِرَحْمَةٍ أَوْ آيَةَ رَحْمَةٍ بِعَذَابٍ).[١]

قال الداني: (فهذا تعليم التمام من رسول الله ﷺ عن جبريل عليه السلام، إذ ظاهره دال على أنه ينبغي أن يقطع على الآية التي فيها ذكر النار والعقاب، ويفصل مما بعدها إن كان بعدها ذكر الجنة والثواب، وكذلك يلزم أن يقطع على الآية التي فيها ذكر الجنة والثواب، ويفصل مما بعدها أيضاً إن كان بعدها ذكر النار والعقاب، وذلك نحو قوله: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ (البقرة:٨١)، هنا الوقف، ولا يجوز أن يوصل ذلك بقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ (البقرة:٨٢)، ويقطع على ذلك ويختم به الآية. ومثله قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ حَقَّتۡ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّهُمۡ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِ﴾ (غافر:٦) هنا التمام، ولا يجوز أن يوصل بقوله: ﴿ٱلَّذِينَ يَحۡمِلُونَ ٱلۡعَرۡشَ﴾ (غافر:٧) ويقطع عليه، ويجعل خاتماً للآية. وكذلك ما أشبهه).[٢]

٥)- عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ أَنَّ خَطِيبًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ وَمَنْ يَعْصِهِمَا. فَقَالَ: (قُمْ). أَوْ قَالَ: (اذْهَبْ فَبِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ).[٣] قال الداني: (ففي هذا الخبر أذانٌ بكراهية القطع على المستبشع من اللفظ، المتعلق بما يبين حقيقته، ويدل على المراد منه، لأنه ﷺ إنما أقام الخطيب لما قطع على ما يقبح، إذ جمع بقطعه بين حال من أطاع ومن عصى، ولم يفصل بين ذلك، وإنما كان ينبغي له أن يقطع على قوله: (فَقَدْ رَشَدَ) ثم يستأنف ما بعد ذلك، أو يصل كلامه إلى آخره، فيقول: (وَمَنْ يَعْصِهِمَا فقد غوى). وإذا كان مثل هذا مكروهاً مستبشعاً في الكلام

---

[١]- أخرجه الإمام أحمد في المسند، ح (٢٠٤٤١)، وأبو داود في سننه، ح (١٤٧٩)، والبيهقي في السنن الكبرى، ح (٤١٥٩)، وصححه الألباني.

[٢]- انظر: المكتفى في الوقف والابتدا، صـ: ٣.

[٣]- أخرجه أحمد في المسند، ح (١٩٤٠١)، وأبو داود في سننه، ح (٤٩٨٣)، وصححه الألباني.

الجاري بين المخلوقين فهو في كتاب الله عز وجل، الذي هو كلام رب العالمين، أشد كراهة واستبشاعاً، وأحق وأولى أن يتجنب).[١]

وقد حض العلماء على تعلم الوقف والابتداء والعمل به، وبينوا عظيم فضيلته، فمما قالوه قول ابن الأنباري: (من تمام معرفة القرآن ومعانيه، معرفة الوقف والابتداء فيه، فينبغي للقارئ أن يعرف الوقف التام، والوقف الكافي الذي ليس بتام، والوقف القبيح الذي ليس بتام ولا كاف).[٢]

وقال ابن النحاس: (قد صار في معرفة الوقف والائتناف التفريق بين المعاني، فينبغي لمن قرأ القرآن أن يتفهم ما يقرأه ويشغل قلبه به ويتفقد القطع والائتناف، ويحرص على أن يفهم المستمعين في الصلاة وغيرها، وأن يكون وقفه عند كلام مستغن أو شبيه، وأن يكون ابتداؤه حسنا).[٣]

ولأنه يتوصل بهذا العلم لفهم القرآن جعل الأئمة تعلمه أمرا لابد منه لمن أراد معرفة معاني القرآن. قال السخاوي: (في معرفة الوقف والابتداء تبيين معاني القرآن العظيم، وتعريف مقاصده، وإظهار فوائده، وبه يتهيأ الغوص على درره وفرائده، وقد اختار العلماء، وأئمة القراء تبيين معاني كلام الله تعالى، وجعلوا الوقف منبهاً على المعنى، ومفصلاً بعضه عن بعض، وبذلك تلذ التلاوة، ويحصل الفهم والدراية، ويتضح منهاج الهداية).[٤]

فهذا العلم ينفتح بتعلمه من مقاصد القرآن ومعانيه شيء عظيم، فالقارئ إذا لم يراع الوقف بحسب المعنى فلن يفهم المعنى، وربما فوت على السامع فهم المعنى وقد لا يظهر بذلك وجه الإعجاز، ولذا فإن معرفته متأكدة. وفي ذلك يقول الصفاقسي: (ومعرفة الوقف والابتداء متأكد غاية التأكيد، إذ لا يتبين معنى كلام الله، ويتم على أكمل وجه إلا بذلك، فربما قارئ يقرأ ويقف قبل تمام المعنى، فلا يفهم هو ما يقرأ ومن يسمعه كذلك، ويفوت بسبب ذلك ما لأجله يقرأ كتاب الله تعالى، ولا يظهر مع ذلك وجه الإعجاز، بل ربما يُفهم من ذلك غير المعنى المراد، وهذا فساد عظيم، ولهذا اعتنى بعلمه وتعليمه، المتقدمون والمتأخرون، وألفوا فيه ما لا يعد كثرة، ومن لا يلتفت لهذا، ويقف أين شاء، فقد خرق الإجماع، وحاد عن إتقان القراءة وتمام التجويد).[٥]

---

[١]- انظر: المكتفى في الوقف والابتدا، صـ: ٤.

[٢]- انظر: الإيضاح في الوقف والابتداء ١/ ١٠٨.

[٣]- انظر: القطع والائتناف ص ٩٧.

[٤]- انظر: جمال القراء لعلم الدين السخاوي، صـ: ٥٥٣.

[٥]- انظر: تنبيه الغافلين، صـ: ١٢٠.

وهذا الكلام من عالم صرف حياته لخدمة القرآن كالصفاقسي، له وجاهته، وهو يؤكد ما قلته آنفاً عن أهمية علم الوقف والابتداء وارتباطه بالتفسير.

ولأهمية هذا العلم ذكر الأئمة أن إتقانه يحتاج إلى معرفة علوم أخرى، قال الإمام ابن مجاهد: (لا يقوم بالتمام إلا نحوي عالم بالقراءة، عالم بالتفسير، عالم بالقصص وتلخيص بعضها من بعض، عالم باللغة التي نزل بها القرآن).[١]

وقد تكلم علماء الوقف والابتداء على الجمل القرآنية، وبينوا ما يصلح الوقف عليه وما لا يصلح، ونهوا عن الوقف على وقوف بعينها، ووضعوا لذلك قواعد، كقولهم: لا يوقف على المبتدأ دون خبره، ولا على الشرط دون جزائه، إلى غير ذلك مما ذكروه ومثلوا له. وذكروا الوقف التام، وما دونه، وبينوا الوقوف، وحرروا الكلام على المعاني مستمدين من النقول في التفسير والأثر، ومعتمدين على العربية. فكما بنى المفسرون كلامهم على ذلك بنى علماء الوقف والابتداء وأفادوا من التفاسير وأضافوا فوائد كثيرة.

---

[١]- انظر: البرهان في علوم القرآن، ٣٤٣/١، والقطع والائتناف، صـ: ٩٤.

المبحث الثالث: حكم الوقف على رؤوس الآيات.

لعلماء القراءات مذاهب أربعة في حكم الوقف على رؤوس الآيات، وهي:

المذهب الأول: جواز الوقف على رأس الآية والابتداء بما بعدها مطلقا، مهما كان تعلق الآية بما بعدها، وتعلق ما بعدها بها؛ وذلك كالوقف على قوله تعالى: ﴿ فَوَرَبِّكَ لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ (الحجر:٩٢)، والابتداء بقوله:﴿ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ (الحجر:٩٣). وحتى لو كان الوقف على رأس الآية يوهم معنى باطلا؛ كالوقف على قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ﴾ دون وصلها بما بعدها: ﴿ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾ (الماعون:٤-٥).

واختار هذا المذهب البيهقي، قال: (مُتَابَعَةُ السُّنَّةِ أَوْلى مما ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ تَتَبُّعِ الْأَغْرَاضِ وَالْمَقَاصِدِ وَالْوُقُوفِ عِنْدَ انْتِهَائِهَا).[١]

وقال الداني: (ومما ينبغي له أن يقطع عليه رؤوس الآي، لأنهن في أنفسهن مقاطع. وأكثر ما يوجد التام فيهن لاقتضائهن تمام الجمل، واستيفاء أكثرهن انقضاء القصص، وقد كان جماعة من الأئمة السالفين يستحبون القطع عليهن، وإن تعلق كلام بعضهن ببعض، لما ذكرناه من كونهن مقاطع، ولسن بمشبهات لما كان من الكلام التام في أنفسهن دون نهاياتهن ... ثم ذكر عن أبي عمرو أنه كان يسكت عند رأس كل آية، ويقول: إنه أحب إلي أنه إذا كان رأس آية أن يسكت عندها).[٢]

وعزا ابن الجزري هذا القول للبعض وليس لأكثر أهل العلم بالقراءة، فقال: (وكذلك عدّ بعضهم الوقف على رؤوس الآي في ذلك سنة).[٣]

واستدل أصحاب هذا المذهب بحديث أُمِّ سَلَمَةَ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ، يَقُولُ: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ ثُمَّ يَقِفُ ﴿ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ ثُمَّ يَقِفُ، وَكَانَ يَقْرَؤُهَا: (مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ)).[٤] ولفظ أبي داود: عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا ذَكَرَتْ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ، يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ آيَةً آيَةً).[٥] ومعنى (يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ آيَةً آيَةً) أي يقف على رأس كل آية.

---

[١]- انظر: شعب الإيمان للبيهقي، ١٧٥/٤، أثر: (٢٣٤٩).

[٢]- انظر: المكتفى للداني، صـ: ١١.

[٣]- انظر: النشر، ٢٥٥/١.

[٤]- أخرجه الترمذي في سننه، ح (٢٩٢٧)، وصححه الألباني.

[٥]- سنن أبي داود، ح (٤٠٠٣)، وصححه الألباني.

وفي هذا الاستدلال نظر: فمقصود النبي ﷺ من الوقف على رؤوس الآي هو بيان جواز الوقف عليها، وتعليم الصحابة الفواصل. قال الجعبري: (إن الاستدلال بحديث أم سلمة على سنية وقف الفواصل لا دلالة فيه على ذلك؛ لأنه إنما قصد به إعلام الفواصل، وقد جهل أناس هذا المعنى وسموه وقف السنة، إذ لا يسن إلا ما فعله النبي ﷺ تعبدا، ولكن هو وقف بيان، أي: بيان الفواصل، فما ثبت أنه ﷺ وقف عليه دائما تحققنا أنه فاصلة، وما وصله دائما تحققنا أنه ليس بفاصلة، وما وقف عليه مرة ووصله أخرى احتمل الوقف أن يكون لتعريف الفاصلة، أو لتعريف الوقف التام، أو للاستراحة، والوصل أن يكون غير فاصلة، أو فاصلة وصلها لتقدم تعريفها).[١]

وقال شهاب الدين التربشتي (ت:٦٦١هـ): (هذه الرواية ليست بسديدة في الألسنة، ولا بمرضية في اللهجة العربية، بل هي ضعيفة لا يكاد يرتضيها أهل البلاغة، ولا ريب أنه ﷺ كان أفصح الناس لهجة، فالأظهر أنه ﷺ إنما كان يقف ليبين للمستمعين رؤوس الآي، ولو لم يكن هذا لما وقف على {ٱلۡعَٰلَمِينَ} ولا: {ٱلرَّحِيمِ} (الفاتحة:٢-٣)، لما في الوقف عليهما من قطع الصفة عن الموصوف، ولا يخفى ما في ذلك).[٢] أضف لذلك أن الوقف على رؤوس الآيات في سورة: (الفاتحة) لا يؤدي إلى معنى فاسد، ولا يجيز مثل هذا الوقف إلا الإتيان بأمثلة من الوقوف النبوية على الآيات التي وقع التمثيل بها قبل قليل، وأنى لهم أن يأتوا بأدلة على هذه الوقوف؟

ثم إنه ليس في الحديث فيما ظهر دلالة على مداومة النبي ﷺ على ذلك، بل هناك ما يدل على خلاف ذلك، وهو أن النبي ﷺ لو كان من شأنه المداومة على ذلك ولو غالبا فإنه لابد أن ينقل إلينا ذلك من غير طريق ابن أبي مليكة، فلما لم نجد ذلك عن النبي ﷺ مسندا من غير طريق ابن أبي مليكة، علمنا أنه لم يكن من شأنه ﷺ مراعاة ذلك على الدوام.

المذهب الثاني: الوقف على رؤوس الآي والابتداء بما بعدها إن لم يكن هناك ارتباط لفظي بينها وبين ما بعدها. أي: لم يكن في الوقف عليها والابتداء بما بعدها توهم معنى غير مراد، فإن كان ثم ارتباط لفظي بين رأس الآية وما بعده مثل قوله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّهُم مِّنۡ إِفۡكِهِمۡ لَيَقُولُونَ﴾ (الصافات:١٥١)؛ فإنه يجوز للقارئ أن يقف على رأس الآية عملا بالسنة، ثم يعود فيصله بما بعده وهو آية: ﴿وَلَدَ ٱللَّهُ وَإِنَّهُمۡ لَكَٰذِبُونَ﴾ (الصافات:١٥٢)، مراعاة للتعلق اللفظي. وحينئذ يكون قد

---

[١]- انظر: البرهان في علوم القرآن، ٩٨/١، والإتقان للسيوطي، ٣٣٣/٣.

[٢]- انظر: لطائف الإشارات لفنون القراءات، للقسطلاني، ٢٥٤/١.

جمع بين العمل بالسنة في الوقف على رؤوس الآي، وبين الغرض الرئيس للتلاوة وهو التدبر الموصل للمعنى.[١]

المذهب الثالث: جواز السكت بلا تنفس على رأس كل آية؛ بناء على أن السكت يجوز في رؤوس الآيات مطلقا. وحمل أصحاب هذا المذهب الوقف في حديث أم سلمة على السكت. ولكنه غير معمول به ولا معول عليه.[٢]

المذهب الرابع وهو الراجح: حكم الوقف على رؤوس الآي كحكمه على غيرها مما ليس برأس آية. فإذا كان ثم تعلقا لفظيا لرأس الآية بما بعدها فلا يجوز الوقف، وإن لم يكن هناك تعلقا لفظيا جاز الوقف؛ لذا ألحق القائلون بهذا القول علامات الوقف فوق الفواصل، كما ألحقوها فوق غيرها مما ليس برأس آية.[٣] وإنما رجحت هذا القول؛ لأن معاني الآيات، وسر إعجازها، ونظم أساليبها، لا يظهر تمام الظهور إلا بربط الجمل واتساق كلماتها.

ولهذا اختار كثير من أئمة القراءة تبيين معاني كلام الله عز وجل وتكميل معانيه وجعلوا الوقف منبها على المعنى، وبذلك يحصل الفهم والدراية، فلا يقفون على المبتدأ دون الخبر، ولا الموصوف دون الصفة، ولا المستثنى منه دون المستثنى، ونحو ذلك، إلا أن يكون الوقف دالا على المعنى المراد فيجوز حينئذ الوقف عليه، ويسمى الوقف الحسن.

وهذا القول هو قول جمهور القراء وأكثر أهل العلم، قال الزركشي: (واعلم أن أكثر القراء يبتغون في الوقف المعنى وإن لم يكن رأس آية).[٤]

وإليه يشير السخاوي بقوله: (وأجاز جماعة من القراء الوقف على رؤوس الآي عملا بالحديث).[١] فهم جماعة من القراء وليسوا أكثر القراء، ولو كان جمهورهم على ذلك لنص كل من ذكر القول عليه، ولكن هذا لم يكن.

---

[١]- انظر: الإضاءة في بيان أصول القراءة للضباع، ص:٥٥، ونهاية القول المفيد في علم التجويد، لمحمد مكي، ص: ١٦٤، والمنح الفكرية شرح المقدمة الجزرية، ص:٥٩.

[٢]- انظر: النشر، لابن الجزري، ٢٤٣/١، والإتقان، للسيوطي، ٢٤٤/١.

[٣]- انظر: الإضاءة في بيان أصول القراءة، ص:٥٤، ونهاية القول المفيد في علم التجويد، للشيخ مكي، ص: ١٦٤، والمنح الفكرية شرح المقدمة الجزرية، ص:٥٩.

[٤]- انظر: البرهان في علوم القرآن، ٣٥٠/١.

وفي كلام الداني إشارة إلى ذلك لأنه حكى الوقف على رؤوس الآي عن جماعة من الأئمة السالفين والقراء الماضين.[٢] وكل هذا يدل على أن أكثرهم لم يره، وهو الذي يدل عليه تصرف علماء الوقف في كتب الوقف والابتداء، فإنهم يجعلون رؤوس الآي وغيرها في حكم واحد من جهة تعلق ما بعدها بما قبله وعدم تعلقه، ولذا كتبوا (لا) فوق الفواصل كما كتبوها فوق غيرها.

ولابد من تقييد القول بأن الوقف على رؤوس الآي سنة بما لا يفسد المعنى ولا يحيله؛ لأنا نعلم أن ذلك مستثنى ضرورة من هذا الإطلاق، فإن من الفواصل ما لا يصح الوقوف عليه لفساد المعنى بذلك، وذلك خلاف ما أمر الله به من تدبر القرآن. قال السخاوي: (إلا أن من الفواصل ما لا يحسن الوقف عليه كقوله تعالى: ﴿فَوَيۡلٌ لِّلۡمُصَلِّينَ﴾ (الماعون:٤)؛ لأن المراد: فويل للساهين عن صلاتهم المرائين فيها، فلا يتم المعنى إلا بالوصل).[٣]

قلت: لذلك جعل علماء الوقف والابتداء الوقف على المواضع التي يشتد تعلقها بما بعدها قبيحا مع كونها رؤوس آي، كقوله تعالى: ﴿فَوَيۡلٌ لِّلۡمُصَلِّينَ﴾ (الماعون:٤). وكقوله تعالى: ﴿وَلَوۡ فَتَحۡنَا عَلَيۡهِم بَابٗا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فَظَلُّواْ فِيهِ يَعۡرُجُونَ﴾ (الحجر:١٤). فلو وقف القارئ هنا لكان الكلام لا معنى له، لأن الجواب لم يتم؛ فإن اللام بعدها في قوله تعالى: ﴿لَقَالُوٓاْ إِنَّمَا سُكِّرَتۡ أَبۡصَٰرُنَا﴾ متعلقة بما قبلها. فقد ذكر كثير من علماء الوقف هذه الآيات، ونبهوا على رأس الآية، ومنعوا من الوقف عليها مع كونها رؤوس آي، وممن ذكر ذلك: الإمام الداني والعماني وابن الجزري والأشموني وزكريا الأنصاري وغيرهم.[٤]

قال الأنصاري: (ويسن للقارئ أن يتعلم الوقوف وأن يقف على أواخر الآي إلا ما كان منها شديد التعلق بما بعده كقوله تعالى: ﴿وَلَوۡ فَتَحۡنَا عَلَيۡهِم بَابٗا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فَظَلُّواْ فِيهِ يَعۡرُجُونَ﴾ (الحجر:١٤)).[٥] فمتى اشتد تعلق الآية بما بعدها لم يصح تعمد الوقف عليها حتى وإن كانت رأس آية. وعلى هذا العمل عند محققي علماء الوقف.

---

[١]- انظر: جمال القراء، صـ: ٥٥٣.

[٢]- انظر: المكتفى، صـ:١٤٥.

[٣]- انظر: جمال القراء، صـ:٥٥٣.

[٤]- انظر: النشر ٢٢٩/١، والمكتفى، صـ ١٥١، ومنار الهدى، صـ: ١٨، وتنبيه الغافلين، صـ: ١٢٩، والمقصد لتلخيص ما في المرشد صـ: ٥.

[٥]- انظر: المقصد لتلخيص ما في المرشد في الوقف والابتداء، صـ: ٤.

وأما استدلال من قال بسنية الوقف مطلقا، بأقوال العلماء القائلين بأن ذلك سنة، فقد تبين مما ذكرته عمن اعتمدوا عليهم في ذلك كالداني وابن الجزري، أن هذا الإطلاق مقيد، وقد ظهر أنّ عملهم وتصرفاتهم على تخصيص هذا العموم؛ لأنهم عدوا الوقف على مثل ذلك من الآيات قبيحا.

والقارئ المتقن يراعي حسن الوقوف، واكتمال المعاني، كما يراعي جودة الحروف وإتقان صفاتها، وقد شبهوا القارئ بالمسافر، والمقاطع التي يقف عندها بالمنازل التي ينزلها المسافر، وهي مختلفة بالتام والكافي والحسن وغيرها، كاختلاف المنازل في الخصب والسعة.

فليقف القارئ إن شاء على رؤوس الآي إن لم يشتد تعلقها بما بعدها، فهذا هو القول الوسط الذي يرجحه العقل والنقل، فإن اشتد تعلقها بما بعدها، فيصل القارئ ويقف عند رأس آية أخرى، لا يشتد تعلقها بما بعدها، مراعيا تدبر القرآن والوقوف مع ما تقتضيه المعاني.

المبحث الرابع: الوقف اللازم.

تعريف اللازم في اللغة: هو اسم فاعل من لزم لازمه لوازم، ويقال: ضربة لازم، أي صار ثابتا، ومنه لزم الشيء وجب، وألزمته جعلته واجبا عليه، واللزام والملازمة للشيء: الدوام عليه، أو: الضروري الذي لا محيد عنه.[١]

تعريف الوقف اللازم في الاصطلاح: هو ما لو وصل طرفاه لأوهم معنى غير المراد.[٢] فهو تحتم الوقف على كلمة لأنها لو وصلت بما بعدها دلت على معنى لا يجوز القول به، ومن أجل إقامة المعنى الصحيح لزم الوقف عليها، والابتداء بما بعدها منفصلا عنها.

وجه تسميته وقفا لازما: سمي الوقف اللازم بهذا الاسم لتحتمه ولزومه، وليس معنى اللزوم هنا اللزوم الشرعي الذي يستحق فاعله الثواب وتاركه العقاب، بل المراد باللزوم هنا اللزوم الصناعي، وهو ما يحسن فعله ويقبح تركه عند علماء القراءة. أي أنه لازم لإحكام الأداء، وجودة القراءة، وصحة المعنى، فالتلاوة لا تكون بديعة النظم، محكمة السرد، بينة المعنى إلا إذا روعيت فيها هذه الوقوف.[٣]

ويعبر البعض عن الوقف اللازم بالوقف الواجب، وعلى كل فلا فرق بين التعبيرين، وبعضهم يعبر عنه بالوقف التام.[٤]

وإن كنت أرى أن الوقف اللازم غير الوقف التام؛ فالوقف التام إذا وصلت جملته الموقوف عليها بما بعدها فقد لا يتغير المعنى، بخلاف الوقف اللازم، فمثلا قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِن تُخْفُواْ مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (آل عمران: ٢٩)، فالوقف على لفظ الجلالة في قوله (يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ) وقف تام؛ وذلك لأنه منفصل عما بعده لفظا ومعنى؛ إذ إن قوله: (وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۗ) جملة مستأنفة وليست معطوفة على جواب الشرط (يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ)؛ لأن علمه ما في السموات والأرض غير متوقف على شرط؛ فهو يعلم ما

---

[١]- انظر: لسان العرب، ٤٠٢٧/٥، والمصباح المنير، صـ:٢٨٥، مادة: (لزم).

[٢]- انظر: النشر، لابن الجزري، ٢٢٢/١، والإتقان في علوم القرآن، للسيوطي، ٢٨٧/١، والإضاءة في بيان أصول القراءة، للضباع، صـ:٣٥.

[٣]- انظر: أحكام تلاوة القرآن الكريم، د/حمودة داود، د/شعبان إسماعيل، صـ:٢١.

[٤]- انظر: النشر، لابن الجزري، ٢٣٢/١.

في السموات والأرض على الإطلاق.[١] ولكن لو وصل الجملتين لم يتغير المعنى، بخلاف مثلا قوله تعالى: ﴿ فَـَٔامَنَ لَهُۥ لُوطٌ وَقَالَ إِنِّى مُهَـاجِرٌ إِلَى ﴾ (العنكبوت:٢٦)، فإن الوقف على كلمة (لُوطٌ) لازم، ولو وصلت بما بعدها لتغير المعنى؛ لأن القائل (إِنِّى مُهَـاجِرٌ إِلَى رَبِّىٓ) هو الخليل إبراهيم وليس لوط عليهما السلام.

رمز الوقف اللازم في المصحف: رمز إليه في المصحف الشريف، بوضع (ميم) صغيرة على هذا الشكل [م]. فوق الكلمة الموقوف عليها.[٢]

أمثلة على الوقوف اللازمة في القرآن الكريم:

المثال الأول: قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْىِۦٓ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَيَقُولُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَـٰذَا مَثَلًا ۘ يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِۦ كَثِيرًا ۚ ﴾ (البقرة:٢٦). فالوقف على كلمة: (مَثَلًا ۘ) في جملة: (مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَـٰذَا مَثَلًا ۘ) لازم، ويبتدأ بجملة: (يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِۦ كَثِيرًا ۚ)، لأنه لو وصلت كلمة: (مَثَلًا ۘ) بما يليها لصار صفة لها، وهو ليس بصفة لها، إنما هو ابتداء خبر من الله تعالى جوابا للكافرين الذين قالوا: (مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَـٰذَا مَثَلًا ۘ).

قال أبو حيان: (يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِۦ كَثِيرًا ۚ) جملتان مستأنفتان جاريتان مجرى التفسير للجملتين السابقتين المصدرتين بـ(وَأَمَّا)، واختار بعض المفسرين أن يكون قوله تعالى : (يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِۦ كَثِيرًا ۚ) في موضع الصفة لمثل، وكان المعنى: (مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَـٰذَا مَثَلًا ۘ) يفرق به الناس إلى ضلال وإلى هداية، فعلى هذا يكون من كلام الذين كفروا. وهذا الوجه ليس بظاهر).[٣]

المثال الثاني: قوله تعالى: ﴿ لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ ۘ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا۟ وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ ﴾ (آل عمران:١٨١). فالوقف على كلمة: (أَغْنِيَآءُ ۘ) وقف لازم، لأنه لو وصل بما بعده وهو قوله تعالى: (سَنَكْتُبُ) لصار من مقولهم، بل هو خبر من الله تعالى عن

---

[١]- انظر: المكتفى، صـ:١٩٩، ومنار الهدى، صـ:٧٥.

[٢]- انظر: المنح الفكرية شرح المقدمة الجزرية، صـ:١١٦.

[٣]- انظر: البحر المحيط في التفسير، ١١٨/١، وانظر: جامع البيان للطبري، ٤٠٨/١.

اليهود. فجملة: (سَنَكْتُبُ) مستأنفة استئنافا بيانيا جوابا لسؤال مقدر، كأنه قيل: ماذا فعل الله تعالى بهؤلاء اليهود الذين تفوهوا بهذا القول الباطل القبيح؟ فجاء الجواب: (سَنَكْتُبُ مَا قَالُواْ).[1]

المثال الثالث: قوله تعالى: ﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴾ (النساء:١١٧-١١٨). فالوقف على جملة: (لَّعَنَهُ ٱللَّهُ) لازم، ووجه اللزوم أن الواو في (وَقَالَ) استئنافية وليست عاطفة، لأنه لو وصل لتوهم أن جملة: (وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا) من كلام الله تعالى، وهذا باطل بل هو من كلام الشيطان عليه اللعنة).[2]

---

[1]- انظر: منار الهدى في الوقف والابتدا، ١٤٨/١.

[2]- انظر: جامع البيان، للطبري، ٢١٢/٩.

المبحث الخامس: الوقف التام.

الوقف التام من الوقوف القرآنية التي ينبغي العناية بها، والاحتفاء بمعرفتها، لما لها من ارتباط وثيق بالمعنى من الجهتين: اللفظ والمعنى، حيث إنه لا يوجد رابط لفظي، بين الجملة الموقوف عليها، والجملة التي تليها، وكل جملة من الجملتين مستقلة بذاتها، ولا تحتاج إلى الجملة الأخرى ليكتمل المعنى، لأن معنى الجملة الأولى مكتملا، والجملة الأخرى بداية موضوع جديد.

ومن هنا يتبين صلة الوقف بالمعنى، حيث يكتمل الكلام والمعنى تابع له، عند انتهاء قصة أو نحو ذلك مما هو كامل في معناه، غير مرتبط بما بعده لفظا أو معنى، ولا يوفق للصحيح في الوقف والابتداء إلا من أوتي حظا وافرا من البلاغة، ورزق قسطا عظيما من تذوق البلاغة القرآنية.

تعريف التام لغة: (تَمَّ الشي يَتِمُّ تَمّاً وتَماماً، وتَمامُ الشيء وتَتِمَّتُه ما تَمَّ به، وأَتمَّ الشيءَ وتَمَّ به يَتِمُّ جعله تامّاً، وتَتِمَّة كل شيء ما يكون تمام غايته).[١] أي: كملت أجزاؤه فهو تام. وقال الراغب: (تَمَام الشيء: انتهاؤه إلى حدّ لا يحتاج إلى شيء خارج عنه، والناقص: ما يحتاج إلى شيء خارج عنه).[٢]

تعريف الوقف التام اصطلاحا:

قال الداني: (الوقف التام هو الذي يحسن القطع عليه والابتداء بما بعده، لأنه لا يتعلق بشيء مما بعده. وذلك عند تمام القصص وانقضائهن، وأكثر ما يكون موجوداً في الفواصل ورؤوس الآي).[٣] فهو الوقف على ما تم معناه، ولم يتعلق بما بعده لفظا ولا معنى.

والمراد بالتعلق اللفظي: التعلق من جهة الإعراب؛ كأن يكون معطوفا أو نعتا أو بدلا، أو نحو ذلك. والتعلق المعنوي: أن يتعلق اللاحق بالسابق من حيث المعنى لا الإعراب، كالإخبار عن حال المؤمنين، أو حال الكافرين، أو المنافقين، أو تمام قصة، أو نحو ذلك.[٤]

حكم الوقف التام: يحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده.

رمز الوقف التام: ليس لهذا النوع من الوقف رمز محدّد في المصحف، لأنّ مواضعه معروفة ومحدّدة. لكنّه أحيانا يتوافق مع رمز من رموز المصحف.

مواضع الوقف التام: من مواطن ومواضع الوقف التام ما يلي:

---

[١]- انظر: لسان العرب، ١/٤٤٧، مادة: (تم).

[٢]- انظر: المفردات للراغب الأصفهاني، صـ:١٦٨، مادة: (تم).

[٣]- انظر: المكتفى، صـ:٨.

[٤]- انظر: شرح متن الجزرية، لابن الجزري، صـ:٣١، والتمهيد في علم التجويد، لابن الجزري، صـ:١٧٩، والبرهان في علوم القرآن، للزركشي، ١/٣٥٠.

١)- الفصل بين تبشير وإنذار، مثل قوله تعالى: ﴿ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ وَلَن تَفْعَلُوا۟ فَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِى وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ ۖ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٤﴾ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ ﴾ (البقرة:٢٤-٢٥).

٢)- الفصل بين الصفتين المتضادتين؛ مثل قوله تعالى: ﴿ هَٰذَا هُدًى ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ لَهُمْ عَذَابٌ مِّن رِّجْزٍ أَلِيمٌ ﴾ (الجاثية:١١).

٣)- انتهاء الكلام عن موضوع ما للانتقال إلى موضوع غيره؛ مثل الوقف على قوله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (البقرة:٢١٦)، لأنه ختام الكلام عن فوائد القتال في سبيل الله، وما بعده ابتداء كلام عن الشهر الحرام وحكم القتال فيه.

٤)- الابتداء بعد الوقف بالنفي أو النهي، فمثال الابتداء بالنفي قوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِى ٱلْكِتَٰبِ لَفِى شِقَاقٍۭ بَعِيدٍ ﴿١٧٦﴾ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ ﴾ (البقرة:١٧٦-١٧٧). ومثال الابتداء بالنهي: قوله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلثَّوَابِ ، لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى ٱلْبِلَٰدِ ﴾ (آل عمران:١٩٥-١٩٦).

٥)- الابتداء بعد الوقف بالاستفهام المصرح به أو المقدر، مثل قوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٦٩﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴾ (الحج:٦٩-٧٠).

٦)- الابتداء بعد الوقف بـ (يا) التي للنداء، وليس في القرآن نداء بغيرها، مثل قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٠﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ (البقرة:٢٠-٢١).

٧)- الابتداء بعد الوقف بجملة شرطية، مثل قوله تعالى: ﴿ يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ ٱلنَّاسُ أَشْتَاتًا لِّيُرَوْا۟ أَعْمَٰلَهُمْ ﴿٦﴾ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ﴿٧﴾ ﴾ (الزلزلة:٦-٧).

٨)- الابتداء بعد الوقف بأمر، فالجملتان مختلفتان خبرا وإنشاء، مثل قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ۚ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ ﴿١٣١﴾ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصْطَبِرْ عَلَيْهَا ﴾ (طه:١٣١-١٣٢).

٩)- انتهاء جملة القول، مثل قوله تعالى: ﴿ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٧٠﴾ قَالُوا۟ نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَلُّ لَهَا عَٰكِفِينَ ﴿٧١﴾ قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ ﴿٧٢﴾ أَوْ يَنفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ ﴿٧٣﴾ قَالُوا۟ بَلْ وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا كَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ ﴿٧٤﴾ قَالَ أَفَرَءَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٥﴾ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُمُ ٱلْأَقْدَمُونَ ﴿٧٦﴾ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّىٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧٧﴾ ﴾ (الشعراء: ٧٠-٧٧).

١٠)- انتهاء جملة الاستثناء، مثل قوله تعالى: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٦﴾ ﴾ (النور: ٤-٦).[١]

أصل الوقف التام في السنة الشريفة: ما ثبت من حديث أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (يَا أُبَيُّ إِنِّي أُقْرِئْتُ الْقُرْآنَ فَقِيلَ لِي: عَلَى حَرْفٍ أَوْ حَرْفَيْنِ، فَقَالَ الْمَلَكُ الَّذِي مَعِي: قُلْ عَلَى حَرْفَيْنِ. قُلْتُ: عَلَى حَرْفَيْنِ. فَقِيلَ لِي: عَلَى حَرْفَيْنِ أَوْ ثَلاَثَةٍ. فَقَالَ الْمَلَكُ الَّذِي مَعِي: قُلْ عَلَى ثَلاَثَةٍ. قُلْتُ: عَلَى ثَلاَثَةٍ. حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرُفٍ، ثُمَّ قَالَ: لَيْسَ مِنْهَا إِلاَّ شَافٍ كَافٍ، إِنْ قُلْتَ: سَمِيعًا عَلِيمًا، عَزِيزًا حَكِيمًا، مَا لَمْ تَخْتِمْ آيَةَ عَذَابٍ بِرَحْمَةٍ، أَوْ آيَةَ رَحْمَةٍ بِعَذَابٍ).[٢] قال الداني: (فهذا تعليم التمام من رسول الله ﷺ عن جبريل عليه السلام، إذ ظاهره دال على أنه ينبغي أن يقطع على الآية التي فيها ذكر النار والعقاب، ويفصل مما بعدها إن كان بعدها ذكر الجنة والثواب، وكذلك يلزم أن يقطع على الآية التي فيها ذكر الجنة والثواب، ويفصل مما بعدها أيضاً إن كان بعدها ذكر النار والعقاب، وذلك نحو قوله: ﴿ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ (البقرة: ٨١)، هنا الوقف، ولا يجوز أن يوصل ذلك بقوله: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾ (البقرة: ٨٢)، ويقطع على ذلك، ويختم به الآية. وكذلك ما أشبهه).[٣]

---

[١]- انظر: منار الهدى، صـ: ١١، والإتقان في علوم القرآن، ١/ ١٤٥، وحق التلاوة، للشيخ حسيني شيخ عثمان، صـ: ٥٣، والعميد في علم التجويد، صـ: ١٤٧.

[٢]- أخرجه الإمام أحمد في المسند، ح (٢٠٤٤١)، وأبو داود في سننه، ح (١٤٧٩)، والبيهقي في السنن الكبرى، ح (٤١٥٩)، وصححه الألباني.

[٣]- انظر: المكتفى في الوقف والابتدا، صـ: ٣.

أمثلة على الوقوف التامة في القرآن الكريم:

أكثر ما يكون الوقف التام في رؤوس الآيات؛ لأنها فواصل ومقاطع، ويكون أيضا عند انتهاء الكلام عن قصة ما، وكذلك يكون الوقف التام في أثناء الآية، وإليك مثالين على الوقوف التامة في آيات القرآن الكريم:

١)- الوقف على كلمة: (ٱلرَّحِيمُ) في مواضعها الثمانية في سورة (الشعراء) وقف تام، حيث إن قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ (الشعراء:٩) تكرر في السورة ثماني مرات، وفي كل مرة ينتهي الكلام عندها عن قصة نبي، ويبدأ الكلام عن قصة نبي كريم آخر، وهذا وجه تمام الوقف. قال الداني: (﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً ﴾ كاف. {مُّؤْمِنِينَ} تام. {ٱلْعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ} أتم منه. وكذلك جميع ما في السورة من ذلك، والفواصل بين ذلك كافية).[١]

٢)- الوقف على كلمة: {مُّبِينٍ} في قوله تعالى: ﴿ بَلِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾ (لقمان:١١) وقف تام ورأس آية. ووجه تمام الوقف: أن ما بعد كلمة: {مُّبِينٍ} لا تعلق له بما قبله لا لفظا ولا معنى. قال الألوسي: (﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا لُقْمَٰنَ ٱلْحِكْمَةَ ﴾ (لقمان:١٢) كلام مستأنف مسوق لبيان بطلان الشرك بالنقل بعد الإشارة إلى بطلانه بالعقل).[٢] فالواو في (وَلَقَدْ) للاستئناف ليست للحال ولا للعطف. وهذا وجه عدم تعلقه بما قبله لفظا. وأما عن عدم تعلقه بما قبله معنى فهو ظاهر، فالآيات السابقة في توجيه أبصار وبصيرة العباد إلى ما نصبه الله في الكون من دلائل كمال قدرته، ولذلك ختمت الآيات بقوله تعالى: ﴿ هَٰذَا خَلْقُ ٱللَّهِ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ ٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦ ﴾ (لقمان:١١)، ثم تنتقل الآيات إلى بيان قصة لقمان عليه السلام وعرض نصائحه التي عرضها على ابنه وأوصاه بامتثالها.

---

[١]- انظر: المكتفى في الوقف والابتدا، صـ: ١٥٠، وانظر: منار الهدى، صـ:٣٠٣.

[٢]- انظر: روح المعاني، ٨٢/٢١.

المبحث السادس: الوقف الكافي

تعريف الكافي في اللغة: الكافي اسم فاعل من (كفى)، وهو: ما يغنيك عما عداه، يقال: كفاه الشيء واكتفى به واستكفيته الشيء فكفانيه.[١]

تعريف الوقف الكافي في الاصطلاح: هو الذي يحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده، غير أن الذي بعده متعلق به من جهة المعنى دون اللفظ.

أو: هو الوقف على كلمة لم يتعلق ما بعدها بها ولا بما قبلها من جهة اللفظ، وتعلق بها أو بما قبلها من جهة المعنى؛ فهو متصل معنى، منفصل لفظا.[٢]

وجه تسميته بالوقف الكافي وحكمه: سمي هذا النوع من الوقوف بالكافي للاكتفاء به واستغنائه عما بعده؛ لعدم تعلقه به من جهة اللفظ، وإن كان متعلقا به من جهة المعنى. ولا يتعين الوقف على الكلمة التي يعد الوقف عليها كافيا، بل يجوز وصلها بما بعدها باعتبار التعلق في السياق والمعنى العام.

فالوقف الكافي يحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده.[٣]

أصل الوقف الكافي في السنة النبوية المطهرة:

صح عن النبي ﷺ ما يدل على جواز القطع على الوقف الكافي، فعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: (اقْرَأْ عَلَيَّ)، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، آقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ، قَالَ: (نَعَمْ)، فَقَرَأْتُ سُورَةَ النِّسَاءِ حَتَّى أَتَيْتُ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴾ (النساء:٤١) قَالَ: (حَسْبُكَ الْآنَ) فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ.[٤]

قال الداني: (فأما القطع على الكافي الذي هو دون التمام فمستعمل جائز. وقد وردت السنة عن رسول الله ﷺ به، وثبت التوقيف عنه باستعماله). وذكر بسنده الحديث آنف الذكر، وقال مستدلا: (ألا ترى أن القطع على قوله {شَهِيدًا} كاف وليس بتام، لأن المعنى: فكيف يكون حالهم إذا كان هذا ﴿ يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ﴾ فما قبله متعلق بما بعده، والتمام: ﴿ وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا ﴾

---

[١]- انظر: لسان العرب، ٣٩٠٧/٥، ومختار الصحاح، صـ:٥٧٥، مادة: (كفى).

[٢]- انظر: النشر، لابن الجزري، ٢٢٨/١، والبرهان في علوم القرآن، للزركشي، ٣٥١/١، والمكتفى في الوقف والابتدا، صـ: ١٠، ومنار الهدى، صـ:١٧.

[٣]- انظر: منار الهدى، صـ:١٧، والمنح الفكرية شرح المقدمة الجزرية، صـ٥٨.

[٤]- أخرجه البخاري في صحيحه، ح (٤٧٦٣).

لأنه انقضاء القصة، وهو في الآية الثانية. وقد أمر النبي ﷺ ابن مسعود أن يقطع دونه مع تقارب ما بينهما، فدل ذلك دلالة واضحة على جواز القطع على الكافي ووجوب استعماله، وبالله التوفيق).[1]

رمز الوقف الكافي في المصحف الشريف:

يمكن الاعتماد على معرفته غالبا، من خلال الرمز المصحفي: (قلي)، وليس ذلك على سبيل الحصر، وإنّما قد يتجاوزه إلى رمز آخر.

مواضع الوقف الكافي:

للوقف الكافي في القرآن الكريم مواطن ومواضع متعددة، منها:

١)- أن يكون ما يليه استفهاما، سواء صرح بأداة الاستفهام أم كانت مقدرة؛ فمثال الاستفهام المصرح به قوله تعالى: ﴿ فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْ ۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُواْ مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ ۖ ﴾ (النساء:٨٨)، فالوقف على كلمة: (كَسَبُوٓاْ) كافي، وقد صرح بالاستفهام في: (أَتُرِيدُونَ).

ومثال الاستفهام المقدر: ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي ٱلْأَرْضِ ۚ تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا ﴾ (الأنفال:٦٧)، فالوقف على كلمة: (ٱلْأَرْضِ) كافي، وهمزة الاستفهام مقدرة في كلمة: (تُرِيدُونَ) أي: أتريدون.

٢)- أن يقع بعد الكلمة الموقوف عليها حرف الاستفتاح والتنبيه: (أَلَا) المخففة؛ كقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا ۚ أُوْلَٰٓئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَىٰ رَبِّهِمْ وَيَقُولُ ٱلْأَشْهَٰدُ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ (هود:١٨) فالوقف على كلمة (رَبِّهِمْ) كافي.

٣)- أن يأتي بعد الكلمة الموقوف عليها حرف (إن) المكسور الهمزة الساكن النون، كقوله تعالى: ﴿ وَقَالَ يَٰبَنِيَّ لَا تَدْخُلُواْ مِنۢ بَابٍ وَٰحِدٍ وَٱدْخُلُواْ مِنْ أَبْوَٰبٍ مُّتَفَرِّقَةٍ ۖ وَمَآ أُغْنِي عَنكُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن شَيْءٍ ۖ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۖ ﴾ (يوسف:٦٧)، فالوقف على كلمة: (مِن شَيْءٍ ۖ) وقف كافي.

٤)- أن يأتي بعد الكلمة الموقوف عليها حرف الإضراب: (بل)؛ كقوله تعالى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ ۚ بَل طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ ﴾ (النساء: ١٥٥)، فالوقف على كلمة: (غُلْفٌ ۚ) كافي.

---

[1]- انظر: المكتفى في الوقف والابتدا، ص: ٦.

٥)- أن يكون في الكلام التفات من أمر إلى آخر، كالعدول من الحكاية إلى الإخبار؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا ۖ وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مَعَكُمْ ۖ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ (المائدة:١٢) فالوقف على كلمة (نَقِيبًا ۖ) كافي؛ لأن قوله تعالى بعده: (وَقَالَ ٱللَّهُ) فيه انتقال من الحكاية إلى الإخبار، وكذلك كلمة: (وَبَعَثْنَا) فيها انتقال إلى الحكاية من الإخبار في: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ ﴾ الآية.

٦)- أن يأتي بعد الكلمة الموقوف عليها مبتدأ؛ كقوله تعالى: ﴿كَبُرَ عَلَى ٱلْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ۚ ٱللَّهُ يَجْتَبِىٓ إِلَيْهِ مَن يَشَآءُ ﴾ (الشورى:١٣)، فالوقف على كلمة: (إِلَيْهِ ۚ) كافي، لأن لفظ الجلالة: (ٱللَّهُ) مبتدأ.

٧)- أن يكون ما بعد الكلمة الموقوف عليها مفعولا به لفعل مقدر مفهوم من السياق؛ كقوله تعالى: ﴿بِنَصْرِ ٱللَّهِ ۚ يَنصُرُ مَن يَشَآءُ ۖ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ ۝٥ وَعْدَ ٱللَّهِ ۖ ﴾ (الروم:٥-٦)، فالوقف على كلمة: (ٱلرَّحِيمُ) كافي، لأن جملة: (وَعْدَ ٱللَّهِ ۖ) مفعول به لفعل مقدر، أي: وعد الله وعدا، فلما حذف الفعل أضيف المصدر إلى فاعله.

٨)- أن يأتي بعد الكلمة الموقوف عليها فعلا مستأنفا مقترنا بالسين أو سوف للوعيد، أو غير مقترن بواحد منهما؛ كقوله تعالى: ﴿ وَجَعَلُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ ٱلَّذِينَ هُمْ عِبَٰدُ ٱلرَّحْمَٰنِ إِنَٰثًا ۚ أَشَهِدُوا۟ خَلْقَهُمْ ۚ سَتُكْتَبُ شَهَٰدَتُهُمْ وَيُسْـَٔلُونَ ﴾ (الزخرف:١٩)، فالوقف على كلمة: (خَلْقَهُمْ ۚ) كافي؛ لأن الفعل بعدها (سَتُكْتَبُ) مقترن بالسين على سبيل الوعيد. وكقوله تعالى: ﴿ وَيَٰقَوْمِ ٱعْمَلُوا۟ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّى عَٰمِلٌ ۖ سَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ ﴾ (هود:٩٣)، فالوقف على كلمة: (عَٰمِلٌ ۖ) كافي لأن كلمة: (تَعْلَمُونَ) اقترنت بـ(سَوْفَ) للتهديد. وكقوله تعالى: ﴿وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ ﴾ (النور:٥٥)، فالوقف على كلمة: (أَمْنًا ۚ) كافي؛ لأن كلمة: (يَعْبُدُونَنِى) بداية جملة استئنافية.[1]

---

[1]- انظر: علل الوقوف للسجاوندي، ١١٦/١، والبرهان للزركشي، ٣٥٢/١، والإتقان للسيوطي، ١٤٥/١، ومنار الهدى، صـ:١١، وحق التلاوة، صـ:٥٨.

المبحث السابع: الوقف الحسن.

تعريف الحَسَن في اللغة: الحَسَن مأخوذ من الحُسْن، وجمعه: حِسان، وهو: ما حسن وجمل من كل شيء، واستحسن الأمر عده حسنا.[١]

تعريف الوقف الحسن في اصطلاح القراء: قال الداني: (الوقف الحسن هو الذي يحسن الوقف عليه – فهو كلام حسن مفيد–، ولا يحسن الابتداء بما بعده لتعلقه به من جهة اللفظ والمعنى جميعاً).[٢]

فهو لا يحتاج إلى ما بعده لوضوحه دونه، وما بعده في حاجة إليه لتعلقه به في اللفظ والمعنى جميعا، بمعنى: أن الجملة الموقوف عليها مفيدة المعنى في ذاتها، والجملة الثانية التي تليها غير مفيدة بذاتها، بل لا يتم معناها إلا بالجملة السابقة عليها؛ لتعلقها بها معنى ولفظا، بأن تكون الثانية معطوفة على الجملة الأولى، أو حالا منها، أو نعتا لها، أو بدلا منها، ونحو ذلك.

وجه تسميته بالوقف الحسن وحكمه:

سمي هذا النوع من الوقف بالوقف الحسن؛ لأنه دال على معنى مفيد بذاته يحسن السكوت عليه.[٣]

والوقف الحسن إما أن يكون على رأس آية، أو لا يكون.

فإن كان على رأس آية حسن الوقف عليه، والابتداء به مع ما يليه إن أمكن، وإلا حسن الابتداء بما بعده؛ كقوله تعالى: ﴿ أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِۦ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ نُسَارِعُ لَهُمْ فِي ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ بَل لَّا يَشْعُرُونَ ﴾ (المؤمنون:٥٥–٥٦)، فالوقف على كلمة: {وَبَنِينَ} وقف حسن، وهو رأس آية، وجملة: {نُسَارِعُ لَهُمْ} مفعول ثاني لكلمة: (يحسب)، وتقدير الكلام: أيحسبون إمدادنا لهم بالأموال والبنين مسارعة لهم في الخيرات، فهي متعلقة بما قبلها لفظا.

وإن لم يكن رأس آية حسن الوقف عليه دون الابتداء بما بعده، إما لأن المعنى لا يتم إلا بالجملة الأولى، أو لأنه يوهم معنى فاسدا، وذلك كقوله تعالى: ﴿يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ رَبِّكُمْ ﴾ (الممتحنة:١)، فالوقف على كلمة: (ٱلرَّسُولَ) وقف حسن، لإفادة الوقف معنى حسنا، غير

---

[١]– انظر: لسان العرب، مادة: (حسن).

[٢]– المكتفى، صـ:١١، وانظر: جمال القراء، ٥٦٣/٢، ولطائف الإشارات لفنون القراءات، ٢٥٢/١، والتمهيد في علم التجويد، صـ:٤٥.

[٣]– انظر: المقدمة الجزرية، صـ: ٥٨، ونهاية القول المفيد، صـ:١٦.

أن الابتداء بقوله: (وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ) ليس بابتداء حسن بل هو قبيح؛ لأنه يؤدي معنى فاسدا وهو: التحذير من الإيمان بالله تعالى، لهذا قال أهل الأداء: من وقف على مثل هذه الألفاظ فعليه أن يرجع إلى الكلمة التي وقف عليها فيبتدأ بها إن صلح، وإلا فيبتدأ بما قبلها مما ينتظم به المعنى.

ومثال ما لم يتم به المعنى إلا بالعود إلى الجملة الأولى التي وقف عليها، قوله تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ (الفاتحة:٢)، فالوقف على {ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ} وقف حسن؛ لأنها جملة مفيدة بذاتها، إلا أنه لا يحسن الابتداء بـ{رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ}؛ لأنه لا يكتمل المعنى إلا بالجملة الأولى، فكلمة: {رَبِّ} نعت للفظ الجلالة: {لِلَّهِ}، ولا ينبغي الفصل بين النعت والمنعوت.

أصل الوقف الحسن في السنة النبوية:

ما ثبت عن أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها: أَنَّهَا ذَكَرَتْ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٣ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ۝٤﴾ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ آيَةً آيَةً).[1]

ومعنى: (يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ آيَةً آيَةً) أي: يقف على رأس كل آية.

وتخريج الوقف الحسن من الحديث: هو وقوف رسول الله ﷺ على الفواصل التي لها تعلّق بما بعدها لفظا ومعنى. قال الداني: (اعلم أن الوقف الحسن هو الذي يحسن الوقف عليه، ولا يحسن الابتداء بما بعده لتعلقه به من جهة اللفظ والمعنى جميعاً، وذلك نحو قوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ الوقف على ذلك وشبهه حسن، لأن المراد مفهوم، والابتداء بقوله: {رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ} لا يحسن، لأن ذلك مجرور، والابتداء بالمجرور قبيح لأنه تابع لما قبله. ويسمى هذا الضرب صالحاً إذ لا يتمكن القارئ أن يقف في كل موضع على تام ولا كاف، لأن نفسه ينقطع دون ذلك. ومما ينبغي له أن يقطع عليه رؤوس الآي، لأنهن في أنفسهن مقاطع. وأكثر ما يوجد التام فيهن لاقتضائهن تمام الجمل، واستيفاء أكثرهن انقضاء القصص، وقد كان جماعة من الأئمة والقراء الماضين يستحبون القطع عليهن، وإن تعلق كلام بعضهن ببعض، لما ذكرناه من كونهن مقاطع، ولسن بمشبهات لما كان من الكلام التام في أنفسهن دون نهاياتهن. وقد وردت السنة أيضاً بذلك عن رسول الله ﷺ عند استعمال التقطيع ...، ثم ذكر الحديث السابق، وقال: ولهذا الحديث طرق كثيرة،

---

[1]- أخرجه الإمام أحمد في المسند، (٢٦٦٢٥)، وأبو داود في سننه، ح (٤٠٠٣)، والترمذي في سننه، ح (٢٩٢٧)، وصححه الألباني.

وهو أصل في هذا الباب).[1] واعترض على هذا الاستدلال بأنه خاص بسورة الفاتحة، وقد تقدم تحقيق القول في ذلك.

مثال للوقف الحسن في القرآن الكريم:

قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ تَتَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ طَيِّبِينَ ۙ يَقُولُونَ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمُ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (النحل:٣٢)، فالوقف على كلمة: (طَيِّبِينَ ۙ) وقف حسن؛ فهو كلام مفيد في نفسه، غير أن الابتداء بجملة: (يَقُولُونَ) لا يجوز؛ لأن جملة: (يَقُولُونَ) حال من الهاء في: (تَتَوَفَّىٰهُمُ)، فهي حال بعد حال، والتقدير: طيبين قائلين.

---

[1]- انظر: المكتفى، صـ:١٧.

المبحث الثامن: وقف المعانقة

تعريف المعانقة في اللغة: المعانقة: بضم الميم من عانق، وضع كل من الرجلين ذقنه على كتف الآخر، وعنقه على عنقه، وضمه إليه بيديه، وتعانقا واعتنقا فهو عنيقه، وقيل: المعانقة في المودة، والاعتناق في الحرب، وقد يجوز الاعتناق في المودة كالتعانق.[١]

تعريف وقف المعانقة في الاصطلاح: قال ابن الجزري: (قَدْ يُجِيزُونَ الْوَقْفَ عَلَى حَرْفٍ، وَيُجِيزُ آخَرُونَ الْوَقْفَ عَلَى آخَرَ وَيَكُونُ بَيْنَ الْوَقْفَيْنِ مُرَاقَبَةٌ عَلَى التَّضَادِّ، فَإِذَا وَقَفَ عَلَى أَحَدِهِمَا امْتَنَعَ الْوَقْفُ الْآخَرُ، وَأَوَّلُ مَنْ نَبَّهَ عَلَى الْمُرَاقَبَةِ فِي الْوَقْفِ الْإِمَامُ أَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ).[٢] فهو اجتماع وقفين في موضع واحد يصح الوقف على كل واحد منهما، لكن إذا وقف على أحدهما امتنع الوقف على الآخر؛ لئلا يفسد المعنى، ويسمى أيضا بوقف المراقبة.[٣]

رمز وقف المعانقة أو المراقبة في المصحف الشريف: ۞ ۞

وهذه العلامة لا تكون في موضع واحد، بل تثبت على الكلمتين اللتين بينهما معانقة أو مراقبة على التضاد. وإنما رمز لهذا النوع من الوقف بهذا الرمز؛ لأن مادة كل من الكلمتين تضم حروفا مجموع نقاطها ثلاثة، كما في (عنق) أو: (رقب).[٤]

مثالان على وقف المعانقة في القرآن الكريم:

١)- قوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبَۛ فِيهِۛ هُدٗى لِّلۡمُتَّقِينَ ﴾ (البقرة:٢).

في الآية الكريمة تراقب بين كلمتي: ﴿ لَا رَيۡبَۛ ﴾ و ﴿ فِيهِۛ ﴾ ويصح الوقف على كل واحدة منهما، لكن إذا وقف على قوله: ﴿ لَا رَيۡبَۛ ﴾ امتنع الوقف على كلمة: ﴿ فِيهِۛ ﴾ بل توصل بقوله: ﴿ هُدٗى لِّلۡمُتَّقِينَ ﴾ فإذا لم يقف القارئ على ﴿ لَا رَيۡبَۛ ﴾ فله أن يقف على ﴿ فِيهِۛ ﴾ فالقارئ مخير بين الكلمتين ولا يسوغ له الوقف عليهما معا؛ لئلا يختل المعنى.

٢)- قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحۡزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفۡوَٰهِهِمۡ وَلَمۡ تُؤۡمِن قُلُوبُهُمۡۛ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْۛ سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ سَمَّٰعُونَ

---

[١]- انظر: لسان العرب، ٣١/٣، ومختار الصحاح، صـ:٤٥٨، مادة: (عنق).

[٢]- النشر، ٢٣٧/١، ٢٣٨، وانظر: الإتقان، للسيوطي، ٢٩٦/١.

[٣]- انظر: البرهان، للزركشي، ٣٦٥/١، ونهاية القول المفيد، صـ:١٧٢.

[٤]- انظر: البرهان، للزركشي، ٣٦٥/١، ونهاية القول المفيد، صـ:١٧٤.

لِقَوۡمٍ ءَاخَرِينَ لَمۡ يَأۡتُوكَۖ ﴾ (المائدة:٤١). ففي الآية الكريمة وقف متعانق بين كلمتي: ﴿قُلُوبُهُمۡۛ ﴾ ﴿هَادُواْۛ ﴾ فمن وقف على كلمة: ﴿قُلُوبُهُمۡۛ ﴾ لم يقف على كلمة: ﴿هَادُواْۛ ﴾ بل يصلها بما بعدها حتى يتم المعنى، فالقارئ مخير بين الوقفين، ولا يصح الوقف عليهما معا.

الخاتمة:

لا أدعي في هذا البحث الاستيعاب، إذ لم يكن من خطة هذه الدراسة أن تستوعب كل ما يتعلق بالوقف والابتداء في القرآن الكريم من شاذة وفاذة، ولقد كان أهم ما هدفت إليه هذه الدراسة أن تظهر بمجموعها النقاط التالية:

١)- علم الوقف والابتداء عظيم القدر، جليل الخطر، يستعان به على فهم القرآن، والغوص على دُرَرِه، وتتضح به الوقوف التامة والكافية والحسان، فتظهر المعاني على أكمل وجوهها، فمن لم يعرف الوقف لم يعلم القرآن.

٢)- إثبات احتفاء السلف بهذا النوع من علوم القرآن، وأنهم لم يتركوا صغيرة ولا كبيرة تتعلق بالقرآن إلا وتناولوها تأصيلا وتطبيقا وتعليما، وكان الصحابة يهتمون عند قراءة القرآن بمراعاة الوقف والابتداء، ويتناقلون مسائله مشافهة، ويتعلمونه كما يتعلمون تلاوة القرآن.

٣)- اعتنى بعلم الوقف والابتداء وتعليمه المتقدمون والمتأخرون، وألفوا فيه ما لا يعد كثرة، ومن لا يلتفت لهذا ويقف أين شاء، فقد خرق الإجماع.

٤)- لعلماء القراءات مذاهب أربعة في حكم الوقف على رؤوس الآيات، وأرجحها أن حكم الوقف على رؤوس الآي كحكمه على غيرها مما ليس برأس آية، فإذا كان ثم تعلقا لفظيا لرأس الآية بما بعدها فلا يجوز الوقف، وإن لم يكن هناك تعلقا لفظيا جاز الوقف؛ لذا ألحق القائلون بهذا القول علامات الوقف فوق الفواصل، كما ألحقوها فوق غيرها مما ليس برأس آية.

٤)- لابد من تقييد القول بسنية الوقف على رؤوس الآي بما لا يفسد المعنى؛ لأنا ذلك مستثنى ضرورة من هذا الإطلاق، فإن من الفواصل ما لا يصح الوقوف عليه لفساد المعنى، وذلك غير ما أمر الله به من تدبر القرآن.

٥)- الْوَقْفُ: قَطْعِ الصَّوْتِ عَلَى الْكَلِمَةِ زَمَنًا يَتَنَفَّسُ فِيهِ عَادَةً بِنِيَّةِ اسْتِئْنَافِ الْقِرَاءَةِ بِمَا يَلِي الْحَرْفَ الْمَوْقُوفَ عَلَيْهِ، أَوْ بِمَا قَبْلَهُ، لَا بِنِيَّةِ الْإِعْرَاضِ، وَيَأْتِي فِي رُءُوسِ الْآيِ وَأَوْسَاطِهَا، وَلَا يَأْتِي فِي وَسَطِ كَلِمَةٍ، وَلَا فِيمَا اتَّصَلَ رَسْمًا، وَلَابُدَّ مِنَ التَّنَفُّسِ مَعَهُ. والابتداء: الشروع في القراءة بعد وقف أو قطع.

الوقف اللازم هو ما لو وصل طرفاه لأوهم معنى غير المراد.

والوقف التام هو الذي يحسن القطع عليه والابتداء بما بعده، لأنه لا يتعلق بشيء مما بعده. وذلك عند تمام القصص، وأكثر ما يكون في رؤوس الآي.

والوقف الكافي هو الوقف على كلمة لم يتعلق ما بعدها بها ولا بما قبلها من جهة اللفظ، وتعلق بها أو بما قبلها معنى؛ فهو متصل معنى، منفصل لفظا.

والوقف الحسن هو الذي يحسن الوقف عليه فهو كلام حسن مفيد، ولا يحسن الابتداء بما بعده لتعلقه به من جهة اللفظ والمعنى جميعاً.

ووقف التعانق هو اجتماع وقفين في موضع واحد يصح الوقف على كل واحد منهما، لكن إذا وقف على أحدهما امتنع الوقف على الآخر؛ لئلا يفسد المعنى، ويسمى أيضا بوقف المراقبة.

وبعد، فتلك أهم القضايا التي حاولت الدراسة إبرازها، والله تعالى أسأل أن يوفقنى فيما قصدت، وأن يسبغ على فضله فيما أحسنت، ويغمرنى بعفوه فيما أسأت. والحمد لله رب العالمين، له الحمد في الأولى والآخرة، وله الحكم وإليه ترجعون.

فهرس أهم المصادر

١)– الإتقان في علوم القرآن، لجلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، ت/ محمد أبو الفضل إبراهيم، ملتزم الطبع مكتبة ومطبعة المشهد الحسيني بالقاهرة.

٢)– أحكام تلاوة القرآن الكريم، د/ حمودة داود، د/ شعبان إسماعيل، ط/١، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٤م، دار الهدى بالقاهرة.

٣)– الإضاءة في بيان أصول القراءة، للشيخ علي الضباع، ملتزم الطبع عبد الحميد حنفي بشارع المشهد الحسيني بالقاهرة.

٤)– إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله، لابن الأنباري، ت/ محيي الدين عبد الحميد، ط/١، ١٣١٩هـ، ١٩٧١م، مجمع اللغة العربية بدمشق.

٥)– البرهان في علوم القرآن، لبدر الدين الزركشي، ت/ محمد أبو الفضل إبراهيم، مكتبة دار التراث بالقاهرة.

٦)– التمهيد في علم التجويد، لأبي الخير ابن الجزري، ت/ غانم قدوري، ط/١، مؤسسة الرسالة.

٧)– جمال القراء وكمال الإقراء، لعلم الدين السخاوي، ت/ علي البواب، مطبعة المدني بالقاهرة، ط/١، ١٤٠٨هـ، ١٩٧٨م.

٨)– حق التلاوة، للشيخ/ حسيني شيخ عثمان، مكتبة المنار بالأردن.

٩)– شرح متن الجزرية في معرفة تجويد الآيات القرآنية، لابن الجزري، ط/ محمد صبيح بالقاهرة.

١٠)– علل الوقوف، لأبي عبد الله السجاوندي، ت/ محمد بن عبدالله العبدي، مكتبة الرشد بالرياض.

١١)– القطع والائتناف، لأبي جعفر النحاس، ت/ أحمد خطاب العمر، ط/١، مطبعة العاني ببغداد.

١٢)– لسان العرب، لابن منظور، ت/ عبدالله الكبير، محمد أحمد حسب الله، هاشم الشاذلي، ط/ دار المعارف بالقاهرة.

١٣)– لطائف الإشارات لفنون القراءات، لشهاب الدين القسطلاني، ت/ عامر عثمان، عبد الصبور شاهين، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بالقاهرة، ١٣٨٢هـ، ١٩٧٢م.

١٤)– معالم الاهتداء لمعرفة الوقف والابتداء، للشيخ/ محمود الحصري، مطابع الشمرلي بالقاهرة.

١٥)– المقصد لتلخيص ما في المرشد في الوقف والابتداء، لزكريا الأنصاري، ط/ مصطفى البابي الحلبي بالقاهرة.

١٦)– المكتفى في الوقف والابتدا في كتاب الله، لأبي عمرو الداني، ت/ محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار عمار، ط/١، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م.

١٧)– المنح الفكرية شرح المقدمة الجزرية، لملا علي القاري، ط/ مصطفى البابي الحلبي، ١٣٦٧هـ، ١٩٤٨م.

١٨)– منار الهدى في بيان الوقف والابتدا، لأحمد بن عبد الكريم الأشموني، ط/٢، مصطفى البابي الحلبي.

١٩)– النشر في القراءات العشر، لأبي الخير ابن الجزري، ت/ علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى بالقاهرة.

٢٠)– نهاية القول المفيد في علم التجويد، للشيخ/ محمد مكي نصر، ط/ مصطفى البابي الحلبي.

فهرس الموضوعات

م	الموضوع	الصفحة
١	المقدمة:	
٢	المبحث الأول: تعريف الوقف والابتداء.	
٣	المبحث الثاني: أهمية علم الوقف والابتداء.	
٤	المبحث الثالث: حكم الوقف على رؤوس الآيات.	
٥	المبحث الرابع: الوقف اللازم.	
٦	المبحث الخامس: الوقف التام.	
٧	المبحث السادس: الوقف الكافي.	
٨	المبحث السابع: الوقف الحسن.	
٩	المبحث الثامن: وقف المعانقة.	
١٠	الخاتمة:	